

تفسير ابن كثير

وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْتُ حِجْرًا لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا
وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتُرُونَ

قال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : " الحجر " : الحرام ، مما حرّموا الوصيلة ،

وتحريم ما حرّموا . وكذلك قال مجاهد ، والضحاك ، والسدي ، وقتادة ، وعبد الرحمن

بن زيد بن أسلم . وقال قتادة : (وقالوا هذه أنعام وحرث حجر) الآية : تحريم كان عليهم

من الشياطين في أموالهم ، وتغليظ وتشديد ، وكان ذلك من الشياطين ، ولم يكن من الله

تعالى . وقال ابن زيد بن أسلم : (حجر) إنما احتجزوها لآلهتهم . وقال السدي : (لا

يطعمها إلا من نشاء بزعمهم) يقولون : حرام أن نطعم إلا من شئنا . وهذه الآية الكريمة

كقوله تعالى : (قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آلله

أذن لكم أم على الله تفترون) [يونس : 59] ، وكقوله تعالى : (ما جعل الله من

بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم

لا يعقلون) [المائدة : 103] . وقال السدي : أما (وأنعام حرمت ظهورها) فهي البحيرة

والسائبة والحام ، وأما الأنعام التي لا يذكر اسم الله عليها قال : إذا أولدوها ، ولا إن
نحروها . وقال أبو بكر بن عياش ، عن عاصم بن أبي النجود قال لي أبو وائل : تدري ما
في قوله : (وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكر اسم الله عليها) ؟ قلت : لا . قال :
هي البحيرة ، كانوا لا يحجون عليها . وقال مجاهد : كان من إبلهم طائفة لا يذكر اسم
الله عليها ولا في شيء من شأنها ، لا إن ركبوا ، ولا إن حلبوا ، ولا إن حملوا ، ولا إن
سحبوا ولا إن عملوا شيئا . (افتراء عليه) أي : على الله ، وكذبا منهم في إسنادهم ذلك
إلى دين الله وشرعه ; فإنه لم يأذن لهم في ذلك ولا رضيه منهم (سيجزيهم بما كانوا
يفترون) أي : عليه ، ويسندون إليه .